الأمم المتحدة

E/ICEF/2003/5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
11 November 2002
Arabic
Original: English

للعلم

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٣

١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

أنشطة وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيسيف

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

تقدم هذه الوثيقة معلومات عن التقارير ذات الصلة باليونيسيف التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، ولم ينظر فيها المجلس التنفيذي حتى الآن. وتعرض الوثيقة ما اتخذته اليونيسيف من إجراءات بشأن المسائل التي أثارها المفتشون وآراء المديرة التنفيذية إزاء تلك المسائل.

* E/ICEF/2003/2.

041202 041202 02-68673 (A)
0268673

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا –	لمحة عامة	١-٢	٣
ثانيا –	التقارير المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة المباشرة باليونيسيف ...	٣-٢٧	٣
	ألف – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''تعزيز دور المراقبة الإدارية: الهيكل وأساليب العمل والممارسات المتعلقة بتناول تقارير المراقبة'' (JIU/REP/2001/4)، وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/57/58/Add.1)	٤-٧	٣
	باء – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''إشراك منظمات المجتمع المدني خلاف المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في أنشطة التعاون التقني: تجارب منظومة الأمم المتحدة وتوقعاتها'' (JIU/REP/2002/1) ..	٨-١١	٥
	جيم – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''النهج القائم على النتائج في الأمم المتحدة: تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية'' (JIU/REP/2002/2)	١٢-١٣	٦
	دال – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في منظمات منظومة الأمم المتحدة'' (JIU/REP/2002/3)	١٤-١٩	٦
	هاء – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''توسيع نطاق مشاريع التعاون التقني المتصلة بالمياه لمصلحة المنتفعين النهائيين: تضييق الفجوة بين المسائل المعيارية والتنفيذية في منظومة الأمم المتحدة (دراستا حالة في بلدين أفريقيين)'' (JIU/REP/2002/4)	٢٠-٢٤	٧
	واو – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن ''إصلاح إقامة العدل في منظومة الأمم المتحدة: خيارات من أجل إنشاء هيئة استئناف أعلى'' (JIU/REP/2002/5)	٢٥-٢٧	٩
ثالثا –	تقارير وحدة التفتيش المشتركة الجارية أو القادمة ذات الصلة باليونيسيف	٢٨-٢٩	١٠

أولا – لمحة عامة

١ – تُقدم تقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية، الذين يتخذون بعدئذ إجراءات بشأنها، حسب الاقتضاء، ويعرضونها على المجالس التنفيذية التابعة لهم. وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي صدرت خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وتعتبر ذات صلة بإدارة وتنظيم اليونيسيف، إلى جانب تعليقات تتصل بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في تلك الوثيقة، وموجز عن الإجراءات المتخذة.

٢ – ومنذ أن قام المجلس التنفيذي باستعراض التقرير السابق (E/ICEF/2002/5) في دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٢، واصلت اليونيسيف حوارها الجاري مع وحدة التفتيش المشتركة بشأن تناول التقارير والإجراءات اللازمة للمتابعة اللاحقة. وقد أدى تكثيف الحوار والتفاعل بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك إلى زيادة أهمية التقارير، وتحسين ما ورد بها من توصيات، وتعزيز الشفافية. وهناك تنسيق نشيط فيما بين أعضاء اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق لكفالة الاتساق والتماسك في تناول تقارير وحدة التفتيش المشتركة ولتحقيق أقصى قدر من المنافع.

ثانيا – التقارير المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة المباشرة باليونيسيف

٣ – أصدرت وحدة التفتيش المشتركة، في العام الماضي، عدة تقارير تتصل باليونيسيف. ويرد أدناه موجز بالتعليقات والملاحظات ومذكرات المتابعة المتعلقة باليونيسيف.

ألف – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "تعزيز دور المراقبة الإدارية: الهيكل وأساليب العمل والممارسات المتعلقة بتناول تقارير المراقبة" (JIU/REP/2001/4)، وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/57/58/Add.1)

٤ – يتناول هذا التقرير الأجهزة التشريعية "التنفيذية" التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، حيث يقدم سلسلة من التوصيات والاستنتاجات الرامية إلى تعزيز الفعالية وجودة الرقابة بها. وقد قُدمت النتائج في صورة مبادئ توجيهية عامة للمنظمات كي تقوم بتكييفها بما يتلائم مع ظروفها الخاصة.

٥ - وقد بات بالفعل كثير من توصيات تعزيز فعالية الرقابة لدى الأجهزة التشريعية ممارسة راسخة من ممارسات المجلس التنفيذي لليونيسيف. وفي هذا الصدد، من الجدير بالذكر أن تقارير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات باليونيسيف ومجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة على السواء قد باتت بالفعل بنودا منتظمة على جدول أعمال المجلس التنفيذي. وقد حدث تحسن جوهري في عرض وتحليل القضايا حيث يجري مناقشة التقارير تحت البنود الموضوعية الملائمة من جدول الأعمال. وقامت الأمانة أيضا بتوسيع نطاق تقديم التقارير بشأن الإجراءات الإدارية المتخذة لمعالجة توصيات مراجعة الحسابات. وبصفة عامة، فإن الإجراءات المتعلقة بالسياسات العامة والإدارة تعرض داخل إطار شامل دون عزوها بصفة خاصة إلى تقارير معينة من تقارير الرقابة. وفي حين أن شكل وعرض ميزانيات اليونيسيف الداعمة يتم مواءمتهما مع ميزانيات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ويوافق عليهما مجلسهما التنفيذي، فإن أثر توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة وما يتصل بذلك من إجراءات المتابعة سيجري إدراجه حسب الاقتضاء.

٦ - وفيما يختص بجلسات المجلس التنفيذي، فإن المجلس يعين ما يخصه من جدول أعمال وأساليب عمل. ويقوم المجلس في الوقت الراهن بتنظيم سلسلة من الجلسات غير الرسمية تتناول وسائل زيادة تحسين طرائق عمله الشاملة، حيث أجريت آخر المناقشات بهذا الصدد في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وقد استهل المجلس التنفيذي هذه الممارسة وهي موجهة نحو كفالة أن يأخذ التنظيم الفعال لعمله صورة ممارسة مستمرة.

٧ - وفي المقرر ٢٠٠١/٤ (E/ICEF/2001/16) طلب المجلس التنفيذي إلى المديرة التنفيذية أن تقدم مواجيز مختصرة عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة وأن تقدم، حسب الاقتضاء، توصيات بشأن إجراءات يتخذها المجلس، وطلب كذلك إليها إبلاغ المجلس بالتدابير المتخذة بشأن تنفيذ تلك التوصيات. وفي إطار تلك الإجراءات تقوم المديرة التنفيذية، عند تلقي تعليق على مشروع تقرير وحدة التفتيش المشتركة، بإدراج إشارة في تعليقاتها تبين ما إذا كان التقرير، في رأيها، يتصل باليونيسيف أم لا. وإذا ما تقرر أن التقارير ذات صلة، يجري تقديمها في شكل تقارير نهائية إلى المديرة التنفيذية لتعميمها على أعضاء المجلس التنفيذي. وعندما تثبت صلة هذه التقارير، فإنها تتاح، مشفوعة بتقارير من المديرة التنفيذية، للمناقشة في إطار البند الموضوعي الملائم من جدول الأعمال. وسوف يراعى في عملية التنفيذ والمتابعة التالية لنتائج وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة تعليقات ومقررات المجلس التنفيذي. وتقدم المديرة التنفيذية تقريرا سنويا إلى المجلس التنفيذي يجمل التدابير المتخذة بشأن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة المتفق عليها، بما في ذلك تلك التوصيات التي تدخل في اختصاص المديرة التنفيذية.

باء – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "إشراك منظمات المجتمع المدني خلاف المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في أنشطة التعاون التقني: تجارب منظومة الأمم المتحدة وتوقعاتها" (JIU/REP/2002/1)

٨ – يتناول هذا التقرير بالدراسة لمحة عن منظمات المجتمع المدني ويقدم توجيها بشأن الكيفية التي يتسنى بها لكيانات الأمم المتحدة على وجه أفضل تنظيم وتوسيع نطاق مشاركتها وتعاونها مع تلك المنظمات في برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويتكهن التقرير باضطلاع منظمات المجتمع المدني بدور تشاركي فعال في المساعدة التقنية، وتقديم دعم نشيط من منظمات الأمم المتحدة لتلك المنظمات.

٩ – وما برحت اليونيسيف تعمل بشكل تقليدي عن كثب مع منظمات المجتمع المدني وتحتفظ بعلاقات متنوعة وواسعة معها. وتضطلع اليونيسيف، في كثير من جوانب هذه العلاقة، بالريادة فيما بين وكالات الأمم المتحدة. وهي تؤيد تأييدا واسعا إشراك منظمات المجتمع المدني في البرامج والمشاريع التي تقدم إليها المساعدة في إطار برامج التعاون القطرية المتفق عليها. وتضطلع منظمات المجتمع المدني بدور نشيط في الهيكل الإداري لليونيسيف وهي شركاء في مبادرات الدعوة. وقد اضطلعت تلك المنظمات بدور رئيسي في الإجراءات التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل وشاركت بنشاط في هذه الدورة وما ارتبط بها من أحداث.

١٠ – وتؤيد اليونيسيف عملية لإجراء استطلاع أكبر لقضايا السياسة العامة والتنفيذ المتصلة بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، لا سيما على الصعيد القطري. وتدرج اليونيسيف بالفعل منظمات المجتمع المدني فيما تقوم به من تقاسم للمعلومات واتصالات وتواصل بشأن برامج التعاون التقني. وتتوخى اليونيسيف، حسب الاقتضاء، على الصعيد الوطني، توفير فرص التدريب وبناء القدرات أمام موظفي تلك المنظمات. وهناك أيضا مشاركة من قبل منظمات المجتمع المدني في إطار أنشطة مواجهة حالات الطوارئ المدعمة من اليونيسيف. وتتولى مكاتب اليونيسيف تشجيع إشراك منظمات المجتمع المدني على النحو الملائم في التخطيط وتطوير السياسات على الصعيدين الوطني والمحلي فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بحقوق ورفاه الطفل.

١١ – وتستعرض حاليا اليونيسيف آليات تعزيز دور منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك البعد الاستشاري، مراعية في ذلك الكثير من جوانب تقرير وحدة التفتيش المشتركة. وسيراعى أيضا في عملية المتابعة الأخرى عمل اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، المدرج على برنامج عملها

الحالي بند مسألة تعاون منظومة الأمم المتحدة مع منظمات المجتمع المدني. ووافقت اللجنة المذكورة على تدشين دراسة لاستطلاع حالة التعاون بين منظمات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني تلقي الضوء على البعد المتعلق بالسياسة العامة من ذلك التعاون.

جيم – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "النهج القائم على النتائج في الأمم المتحدة: تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية" (JIU/REP/2002/2)

١٢ – يحدد هذا التقرير النهج القائم على النتائج في تنفيذ أنشطة الأمم المتحدة البرنامجية وكذلك تنظيم وتبسيط العمليات على الصعيد القطري وتقديم التقارير الشاملة. وتتوخى المقترحات، على وجه الخصوص، عملية تبسيط طموحة لكثير من العمليات الراهنة وإدماجها في تقرير استعراضي مشترك واحد، وإجراء مناقشة بشأن استعراض استراتيجي كل خمس سنوات داخل كل قطر ومناقشة شاملة كل خمس سنوات بحيث يشكل كل ذلك عناصر تتألف منها التقارير القطرية ويتضمن مدخلات من تقرير جديد هو الاستعراض الاستراتيجي لمنتصف المدة.

١٣ – وتتابع اليونيسيف التقرير في سياق العمل الإصلاحي الذي يجري تنفيذه داخل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وآلية مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق وكذلك تنفيذا لأهداف الألفية الإنمائية. ويتصل عدد من المقترحات الرئيسية بالعمليات والقضايا التي تدخل في اختصاص الدول الأعضاء، ولذا من الأفضل أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بمناقشتها واتخاذ قرارات بشأنها.

دال – تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في منظمات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2002/3)

١٤ – يقدم هذا التقرير استعراضا لصياغة وتطبيق السياسات المتعلقة بتكاليف الدعم المموّل من خارج الميزانية داخل مجموعة متنوعة من وكالات الأمم المتحدة ويتناول اقتراحات بالتدابير المتعلقة بتلك السياسات. كما يتناول إقرارا بحقيقة وجود موارد رئيسية مجمدة أو متناقصة والتزايد النسبي لأهمية التمويل من خارج الميزانية. وقد جاء هذا التقرير في وقت ملائم بوجه خاص بالنسبة إلى اليونيسيف، حيث يتزامن مع إعداد تقرير عن سياسة اليونيسيف في استرداد التكاليف (E/ICEF/2003/AB/L.1) المقرر تقديمه إلى الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي عام ٢٠٠٣.

١٥ – ويقدم تقرير وحدة التفتيش المشتركة تحليلا ونموجا لشتى منظمات الأمم المتحدة، ومجموعة عريضة من التعاريف الهامة لمصطلحات من قبيل التكاليف الثابتة والتكاليف

المتغيرة، وتحليلا لمبادئ استرداد التكاليف بشكل تام أو متزايد استنادا إلى خبرات المنظمات المستخدمة لهذه النهوج. ويتضمن التقرير أيضا توصية بمنهجية تشمل أفضل الممارسات فيما بين ما جرى استعراضه من المنظمات. وختاما، هناك إقرار بالطبيعة المختلفة التي تتسم بها منظمات الأمم المتحدة ووجود هياكل شتى للتكاليف، تفضي إلى مبدأ الشفافية في عرض سياسة الاسترداد بدلا من وجود سياسة موحدة للجميع.

١٦ - ويتجلى في جزء كبير من التحليل والتوصيات المقدمين في التقرير الممارسة القائمة في إجراءات اليونيسيف الحالية. فعلى سبيل المثال، يعتمد المجلس التنفيذي برامج التعاون القطرية الممولة من الموارد العادية وغيرها من الموارد. ويكفل ذلك، جنبا إلى جنب مع استراتيجية تعبئة الموارد المعتمدة من المجلس التنفيذي، تركيز الموارد على المجالات ذات الأولوية بالنسبة إلى الخطة الاستراتيجية المتوسطة المدى. وهذا المبدأ، المشار إليه في التقرير بوصفه مقصدا أساسيا يرمي إلى متابعة أنشطة الموارد الخارجة عن الميزانية ما برحت تتبعه اليونيسيف منذ بداية أنشطة الموارد الأخرى (الخارجة عن الميزانية).

١٧ - وترد أيضا في التقرير منهجية اليونيسيف المستخدمة في حساب تكاليف الدعم المتزايدة المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية كخيار يمكن أن تتبعه منظمات أخرى.

١٨ - وفي التقرير المتعلق باسترداد التكاليف (E/ICEF/2003/AB/L.1)، اتبعت اليونيسيف توصية وحدة التفتيش المشتركة فيما يختص بطريقة قياس التكاليف المتزايدة لتعيين نصيب التكاليف المرتبط بالأنشطة الخارجة عن الميزانية، مستخدمة الإيرادات والنفقات الفعلية في الماضي كأساس للحساب.

١٩ - وختاما، التزمت اليونيسيف بتوصية وحدة التفتيش المشتركة التي تتوخى اتباع معدل مقياس متحرك لنفقات الدعم في شتى مقادير الموارد الأخرى وكذلك معدل استرداد خاص في التمويل المواضيعي لأولويات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل.

هاء - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "توسيع نطاق مشاريع التعاون التقني المتصلة بالمياه لمصلحة المنتفعين النهائيين: تضييق الفجوة بين المسائل المعيارية والتنفيذية في منظومة الأمم المتحدة (دراستا حالة في بلدين أفريقيين)" (JIU/REP/2002/4)

٢٠ - تتصل التوصيات الواردة في التقرير باستعراض أنشطة وكالات الأمم المتحدة في مجال الموارد المائية. وتلقي واحدة من حالتي الدراسة الواردتين في التقرير الضوء على مشروع للمياه والصرف الصحي والصحة داخل زامبيا حيث ما برحت اليونيسيف تدعِّم الحكومة في

مجال خفض معدلات مرض ووفيات الأطفال وتحسين مستوى المعيشة. ويرمي المشروع إلى زيادة توافر إمدادات المياه الآمنة والمستدامة وكذلك مرافق الصرف الصحي داخل المناطق الريفية وشبه الحضرية بالتنسيق مع مبادرات للصحة والنظافة الصحية. ويخلص تقرير دراسة الحالة أنه منذ عام ١٩٩٠، ما زال يعمل ٩٠ في المائة من شبكات إمدادات المياه التي ركِّبت عبر مساعدة من اليونيسيف وأن ٠٠٠ ٢٢ أسرة معيشية قامت ببناء مراحيض للأسرة كما تحسّنت ممارسات النظافة الصحية.

٢١ - وينصب الدعم المقدّم من اليونيسيف إلى الحكومات على تطوير المشاريع المتكاملة لإمدادات المياه والمرافق الصحية والنظافة الصحية القائمة بالمجتمعات المحلية. ويسلِّط التقرير الضوء على أنه بعد عدد من السنوات، لم تعد تعمل بعض شبكات إمدادات المياه. وبعد إتمام المشاريع، تقدِّم اليونيسيف، عند الطلب، دعما لإصلاح الشبكات فيما يختص بقطع الغيار والمعدات، رغم أن الحكومة والمجتمعات المحلية يضطلعان بالمسؤولية عن صيانة الشبكات. وتقر اليونيسيف بأن ثمة حاجة إلى مواصلة وضع آليات أكثر فعالية في التشغيل والصيانة داخل كثير من البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا التي يقدّر فيها أن ٣٠ في المائة من الشبكات لم تعد تعمل.

٢٢ - وتؤيد اليونيسيف النتائج التي مفادها أن تحسين تبادل المعلومات قد يكون ضروريا في الوقت الذي تقر فيه بوجود تباينات مميزة بين مشروع وآخر من البرامج المدعمة من وكالات الأمم المتحدة. وهي تلتزم بالتوصية المتعلقة بوضع قواعد بيانات لمشاريع التعاون التقني المتصلة بالمياه المنفّذة بدعم من وكالات الأمم المتحدة.

٢٣ - وتؤكد اليونيسيف أهمية الجهود المبذولة لتعزيز وإتمام الممارسة الحالية المتعلقة بإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وقد يكون من الصعب اتخاذ خطوة أخرى في هذه الممارسة بوضع عملية تنفيذية يتم فيها تنسيق برامج وكالات الأمم المتحدة تحقيقا للمبادرات المتكاملة في قطاع المياه (حسب المجمل في التوصية السادسة من التقرير)، وذلك بالنظر إلى المسؤوليات التي تكلّف بها كل وكالة. وتؤيد اليونيسيف وجود حاجة إلى تنسيق أوثق على المستوى الميداني وتقاسم للمعلومات بين المنظمات العاملة حاليا داخل هذا القطاع. وعلى غرار القطاعات الأخرى، تم تشكيل فريق مشترك بين الوكالات معني بالمياه داخل كثير من البلدان من خلال نظام المنسقين المقيمين. ويمكن توثيق الأمثلة الطيبة من هذه الأفرقة وتقاسمها مع جميع المنسقين المقيمين لإنشاء آليات مماثلة على نطاق شامل. ومن المؤكد أن من شأن ذلك أن يصبح وسيلة فعالة لإحداث التنسيق والتواؤم داخل الدعم المقدم من جميع وكالات الأمم المتحدة والأنشطة القطاعية التي تقوم بها الجهات المانحة الداعمة.

٢٤ - ويدعو التقرير إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لتضييق الفجوة بين الأنشطة التي تجري على المستوى المعياري والأنشطة التنفيذية على المستوى الميداني. ويشدد التقرير على الحاجة إلى تحسين التآزر والتكامل في المبادرات المتخذة على الصعيد الميداني. وتواصل اليونيسيف دعم اللجنة الفرعية المعنية بموارد المياه، التي كانت تشكل في السابق جزءا من لجنة التنسيق الإدارية والتي تقوم حاليا بإعادة تنظيم هيكلها كجزء من إصلاح مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق. وقد أوكلت إلى تلك اللجنة الفرعية ولاية تنسيق الأنشطة التي يقوم بها أعضاء منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري فيما يتعلق بالنهوج المتكاملة إزاء تطوير استخدام الموارد المائية وإدارتها.

واو - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "إصلاح إقامة العدل في منظومة الأمم المتحدة: خيارات من أجل إنشاء هيئة استئناف أعلى" (JIU/REP/2002/5)

٢٥ - يتناول التقرير إصلاح إقامة العدل داخل منظومة الأمم المتحدة. وهو ينظر في إمكانية إنشاء هيئة استئناف أعلى فيما يختص بالقرارات الملزمة الصادرة عن هيئتي القضاء الإداري الرئيسيتين، أي المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، والمحكمة الإدارية للأمم المتحدة. وفي حين أن إصلاح إقامة العدل يدخل أساسا في اختصاص الأمين العام، فإن متابعة هذه المسائل ينبغي أن تتم داخل الجهاز المنشأ لإدارة النظام الموحد وداخل عملية مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق.

٢٦ - وتلاحظ اليونيسيف أن الأمين العام قد أنشأ مكتب أمين للمظالم استجابة لدعوة الجمعية العامة وتوصية وحدة التفتيش المشتركة. وحسب ما جاء في التقرير، فإن لدى اليونيسيف نظام أمين للمظالم لمساعدة الموظفين على تناول المظالم بطريقة غير رسمية وتوفيقية. وقد قامت اليونيسيف في الآونة الأخيرة بتنقيح سياسة أمين المظالم المتبعة لديها بالتشاور مع الرابطة العالمية لموظفي اليونيسيف. وتحدد السياسية المنقحة تحديدا واضحا اختصاصات أمين المظالم بوصفه طرفا ثالثا محايدا يتمثل دوره الرئيسي في العمل كوسيط. ويقدم أمين المظالم مشورة غير رسمية ونزيهة وسرية إلى الموظفين في النزاعات المتصلة بشروط التوظيف. وفي العام الماضي، نظمت اليونيسيف برنامجا تدريبيا لأمناء المظالم الجدد ونفذت مبادرة تدريبية رئيسية لأمناء المظالم وموظفي الموارد البشرية في جميع أنحاء المنظمة. وتعتزم اليونيسيف مواصلة تجربة الوسائل الكفيلة بتعزيز النظام والاعتراف بأمناء المظالم ومدهم بالسلطة اللازمة من أجل تسوية المظالم في وقت مبكر وبصورة غير رسمية بإنشاء أفرقة أمناء المظالم والقيام على وجه أفضل بمكافأة أمناء المظالم الناجحين والاعتراف بهم.

٢٧ - وتشارك اليونيسيف وحدة التفتيش المشتركة في آرائها المتعلقة بنشر معلومات موجزة في التقارير السنوية عن عدد وطبيعة الحالات التي نظرت فيها لجان التأديب المشتركة من حيث انطباقها على لجان التأديب المشتركة باليونيسيف.

ثالثا - تقارير وحدة التفتيش المشتركة الجارية أو القادمة ذات الصلة باليونيسيف

٢٨ - هناك تقريران جاريان من تقارير وحدة التفتيش المشتركة يتصلان باليونيسيف، بشأن تنفيذ نظام التعدد اللغوي داخل الأمم المتحدة وأنشطة منظومة الأمم المتحدة المدرة للدخل.

٢٩ - وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اليونيسيف علما بالقائمة الأولية للتقارير المحتمل إصدارها لعام ٢٠٠٢ وما بعده، حيث من المتوقع أن تكون التقارير التالية ذات صلة باليونيسيف:

(أ) الترتيبات والآليات الفعالة اللازمة لكفالة اتباع نهوج متعددة الاختصاصات إزاء تشكيل وتنفيذ البرامج والأنشطة؛

(ب) دور منظومة الأمم المتحدة في الحد من الكوارث ومواجهتها؛

(ج) تعاون منظومة الأمم المتحدة مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف؛

(د) إحداث المواءمة بين الممارسات الإدارية واستحقاقات موظفي منظومة الأمم المتحدة العاملين بمراكز العمل الميدانية؛

(هـ) إدارة الموارد البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة (سلسلة من التقارير)؛

(و) التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء؛

(ز) التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم داخل منظومة الأمم المتحدة: حالة تنفيذ الإدارة على أساس النتائج؛

(ح) ممارسات الشراء داخل الأمم المتحدة.